

Distr.: General  
5 September 2019  
Arabic  
Original: English



## تنفيذ القرار ٢٤٣٧ (٢٠١٨)

### تقرير الأمين العام

#### أولا - مقدمة

١ - يُقدّم هذا التقرير عملا بالفقرة ٣ من قرار مجلس الأمن ٢٤٣٧ (٢٠١٨)، التي أعاد فيها المجلس بتحديد طلبه إلى بأن أقدم تقريرا عن تنفيذ القرار ٢٢٤٠ (٢٠١٥)، ولا سيما تنفيذ الفقرات من ٧ إلى ١٠ من ذلك القرار.

٢ - ويغطي التقرير التطورات التي استجرت منذ صدور تقريره السابق المؤرخ ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٨ (S/2018/807) حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٩. وتستند المعلومات والملاحظات الواردة هنا إلى التقارير المقدمة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والهيئات الإقليمية ذات الصلة وكيانات الأمم المتحدة.

#### ثانيا - تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص في البحر الأبيض المتوسط قبالة الساحل الليبي

٣ - منذ صدور تقريره السابق، ما زال العالم يواجه الواقع المرير المتمثل في أن البحر الأبيض المتوسط لا يزال طريق شاسعة لتهريب اللاجئين والمهاجرين والاتجار بهم. وفي عام ٢٠١٩، لقي الآلاف حتفهم مرة أخرى أو فُقدوا في الطريق أو أُعيدوا إلى أوضاع بالغة الضرر وعدم اليقين. وفي الفترة من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٩، سجلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة ما مجموعه ٨٢ ٢٣٦ حالة وصول للاجئين والمهاجرين عن طريق البحر إلى أوروبا، بانخفاض نسبته ٢٦ في المائة للفترة نفسها من عام ٢٠١٨، عندما سُجِّل وصول نحو ٢٠٠ ١١١ فرد إلى أوروبا عن طريق البحر. وفي الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ إلى تموز/يوليه ٢٠١٩، قد سُجِّل أن ٤٨٥ ١ من اللاجئين والمهاجرين قد لقوا حتفهم أو فُقدوا في البحر على جميع الطرق عبر البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك ٧٣٦ في ما يسمى بطريق وسط البحر الأبيض المتوسط، من شمال أفريقيا إلى إيطاليا ومالطة. ويمثل هذا انخفاضاً في الأرقام المسجلة مقارنة بالفترة المشمولة بالتقرير السابق، عندما



سُجِّلَ ٢٠٨٠ فرداً ماتوا أو فُقدوا في البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك ١٥٥٦ في طريق وسط البحر الأبيض المتوسط. بيد أن هذه الأرقام لا تأخذ في الحسبان عدد الوفيات أو الأشخاص المفقودين الذي سجلته قوات خفر السواحل الليبية.

٤ - وعلى الرغم من انخفاض الأعداد، فهناك أدلة كثيرة على أن ظروف الشروع في هذه الرحلة قد ساءت. وبتسجيل ٢١٣٠ حالة وصول و ٣٣٣ حالة وفاة في الطريق من ليبيا إلى أوروبا في النصف الأول من عام ٢٠١٩، يكون قد توفي شخص واحد في وسط البحر الأبيض المتوسط مقابل كل ستة أشخاص وصلوا إلى الشواطئ الأوروبية بعد مغادرتهم ليبيا. وعلى سبيل المقارنة، في عام ٢٠١٨، توفي شخص واحد مقابل كل ١٤ شخصا وصلوا إلى أوروبا عن طريق البحر من ليبيا، حيث سجلت ١٥٥٣٧ حالة وصول و ١١٣٢ حالة وفاة. مما يعني أن معدل الوفيات في النصف الأول من عام ٢٠١٩ قد تجاوز ضعف ما كان عليه في السنة الماضية. وفي عام ٢٠١٧، سُجِّلَت وفاة شخص واحد على الأقل مقابل كل ٣٨ حالة وصول، مع تسجيل ٢٥٥ ١٠٨ حالة وصول و ٢٨٥١ حالة وفاة.

٥ - وتقدر عملية الاتحاد الأوروبي العسكرية في الجزء الجنوبي الأوسط من البحر الأبيض المتوسط، عملية صوفيا للقوة البحرية للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط، أنه فيما بين ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ و ٢ آب/أغسطس ٢٠١٩، أنقذ حوالي ١٠١٣٧ ١٠ شخصا في ١٥٣ عملية قامت بها مراكب مختلفة في وسط البحر الأبيض المتوسط، مقارنة بـ ٩٦١ ٤١ شخصا في ٥٤٣ عملية في الفترة نفسها من عام ٢٠١٨. ووفقاً لما ذكرته عملية الاتحاد الأوروبي، فإن عمليات الإنقاذ هذه قد نفذتها إلى حد كبير القوات البحرية وقوات خفر السواحل الليبية، التي نفذت ما مجموعه ٧٢ من تلك العمليات<sup>(١)</sup>. ولا تزال مراكب المنظمات غير الحكومية والمراكب التجارية تبلغ عن إجراء عمليات بحث وإنقاذ في أعالي البحار قبالة ساحل غربي ليبيا، ولكن بأعداد منخفضة مقارنة بالفترات المشمولة بالتقارير السابقة، لا سيما بسبب القيود الإدارية والقانونية التي تفرضها الدول الأوروبية. وفي الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٩، أنقذت المنظمات غير الحكومية قرابة ٤٠٠ من المهاجرين واللاجئين قبالة الساحل الليبي، مقارنة بإنقاذ ٥٢٠٠ فرد في الفترة نفسها من عام ٢٠١٨. وفي النصف الأول من عام ٢٠١٩، أنقذت المراكب التجارية مجموعة واحدة فقط تضم نحو ١٠٠ من الأفراد قبالة الساحل الليبي، ونقلتهم إلى السلامة في أوروبا، مقارنة بما يزيد على ١٣٠٠ شخص أنقذوا في الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٨.

٦ - وقد كانت هناك زيادة حادة في أرقام طريقي شرق وغرب البحر الأبيض المتوسط في عام ٢٠١٨، عندما توفي ٨١١ شخصا أو فقدوا على الطريق الغربي و ١٨٧ على الطريق الشرقي، مقابل ٢٠٩ أشخاص و ٥٦ شخصا، على التوالي، في السنة الماضية. ويمثل حالياً طريق غرب البحر الأبيض المتوسط المتجه من المغرب إلى إسبانيا نقطة الدخول الرئيسية إلى أوروبا. وفي حين أن حالات الوصول إلى أوروبا من ليبيا قد انخفضت بنسبة ٨٦ في المائة في عام ٢٠١٨، حيث لم تشكل سوى ١١ في المائة من مجموع عدد حالات الوصول في عام ٢٠١٨ مقارنة بـ ٥٩ في المائة في عام ٢٠١٧، ولا توجد حالياً أي أدلة تشير إلى أن المهاجرين قد حولوا طرق الهجرة إلى أوروبا، ولا سيما أن جنسيات اللاجئين والمهاجرين

(١) قام بعمليات أخرى كل من: خفر السواحل والقوات البحرية وقوات غوارديا دي فينانزا وكارينيري الإيطالية (٢١) والقوات المسلحة في مالطة (١٨) ومراكب المنظمات غير الحكومية (١٧) والمراكب التجارية (١٣) والقوات المسلحة التونسية (٩) ومراكب الصيد (٣). المصدر: عملية صوفيا للقوة البحرية للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط.

المسافرين على الطريقتين الغربي والشرقي تختلف عن جنسيات اللاجئين والمهاجرين الذين يستخدمون طريق وسط البحر الأبيض المتوسط. وفي ليبيا، حدث أكثر من نصف حالات مغادرة المهاجرين خلال الفترة المشمولة بالتقرير من منطقتي الخمس وصبراتة. وكانت هناك احتمالات عالية للمغادرة، حسب ترتيب النشاط تنازليا، من مناطق مصراته والزاوية وزوارة.

٧ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت عملية صوفيا بذل جهود للإسهام في تنفيذ القرار ٢٢٤٠ (٢٠١٥) وما تلاه من قرارات. واضطلعت بأنشطة عملياتية مباشرة ووفرت التدريب لقوات خفر السواحل والبحرية الليبية ورصدها، وتعاونت مع عدد كبير من الجهات الفاعلة. وأبلغ الاتحاد الأوروبي عن أنه رغم انخفاض تدفقات المهاجرين على طول طريق وسط البحر الأبيض المتوسط، فلا تزال ثمة تحديات، وما زال نموذج أعمال تهريب المهاجرين يتغير مع تكييف المهريين لتكتيكاتهم وأساليبهم وإجراءاتهم في بيئة يجعلها تجدد عدم الاستقرار في ليبيا تزداد صعوبة. ولاحظ الاتحاد الأوروبي أيضا أن الانخفاض في عدد الأفراد الذين يجري تهريبهم من ليبيا إلى أوروبا قد يكون متصلا بضلوع أولئك الذين كانوا يقومون سابقا بتهريب المهاجرين والاتجار بالبشر في أنشطة متصلة بالنزاع الدائر حاليا.

٨ - وأبلغ الاتحاد الأوروبي، من خلال عملية صوفيا التابعة له، بأن مهربي المهاجرين والمتجرين بالبشر لا يزالون يستعملون في المقام الأول القوارب المطاطية لحالات مغادرة ليبيا (٦٢,٥ في المائة حتى تموز/يوليه ٢٠١٩). وتفيد التقارير أيضا بأن جماعات تهريب المهاجرين في منطقة الإطلاق الشرقية، من طرابلس إلى مصراتة، تستخدم قوارب مصنوعة من الزجاج المغزول في بعض الأحيان، في حين أن الجماعات في منطقة الإطلاق الغربية، من طرابلس إلى أبو كماش، تستخدم قوارب خشبية. واكتشفت العملية أن أجرة نقل الفرد للسفر بالقوارب القابلة للنفخ تتراوح من ٥٠٠ يورو إلى ١٤٠٠ يورو، والقوارب الخشبية من ٨٠٠ يورو إلى ١٥٠٠ يورو، مما يعد انخفاضاً مقارنة بالسعر المبلغ عنه في عام ٢٠١٧، عندما قُدِّر أن أجور النقل للسفر بالقوارب الخشبية كانت تتراوح من ١٥٠٠ يورو إلى ٣٠٠٠ يورو. ومن كل قارب مطاطي مهياً لاستيعاب حوالي ١٢٠ من اللاجئين والمهاجرين، يمكن للمهريين الاستئثار بمبلغ يصل إلى ١٦٨ ٠٠٠ يورو لكل قارب. وفيما يتعلق بالقوارب الخشبية، التي عادة ما تسع نحو ٤٠٠ شخص، فيمكن لهذا الرقم أن يصل مستوى مرتفع يبلغ ٦٠٠ ٠٠٠ يورو لكل قارب.

٩ - وفيما يتعلق بالتكتيكات، تفيد تقارير الاتحاد الأوروبي بأن غالبية القوارب التي لوحظ أنها تهرب المهاجرين على طريق وسط البحر الأبيض المتوسط تملأ بوقود غير كافٍ للوصول إلى السواحل الأوروبية، ولكنه يكفي للوصول إلى المياه الواقعة خارج مسافة الـ ١٢ ميلا بحريا للبحر الإقليمي لليبيا. وفي الفترة المشمولة بالتقرير، يبدو أن مهربي المهاجرين قد كفوا تكتيكاتهم لتفادي أن تُلقى القبض عليهم الأصول البحرية لعملية صوفيا، قبل وقفها مؤقتا في آذار/مارس ٢٠١٩، أو قوات خفر السواحل الليبية، بترك اللاجئين والمهاجرين يسافرون وحدهم، وإعطائهم تعليمات عن كيفية الملاحة في البحر باستخدام النظام العالمي لتحديد المواقع أو الاتجاه صوب المنصات النفطية في البحر الإقليمي لليبيا. ثم يقدمون إليهم إرشادات بشأن استخدام هاتف ساتلي والقيام، عند بلوغ نقطة معينة خارج البحر الإقليمي لليبيا، بالاتصال هاتفيا بمركز تنسيق الإنقاذ البحري في روما وانتظار الإنقاذ.

١٠ - ويلاحظ الاتحاد الأوروبي، من خلال عملية صوفيا، أن أحد التكتيكات التي أُبلغ بأن المهريين يستخدمونها لإيصال اللاجئين والمهاجرين إلى أوروبا، ولا سيما على الطريق من زوارة إلى لامبيدوزا، يتمثل

في إشراك مراكب الصيد. فبمجرد الخروج من البحر الإقليمي لليبيا، يُنقل الأشخاص الذين يركبون القوارب الخشبية في السواحل الليبية على متن مراكب صيد، ثم يُقتر القارب الخشبي إلى حوالي ٤٠ ميل بحري قبيل الوصول إلى البحار الإقليمية للدول الأوروبية. وهناك يُعاد نقل اللاجئين والمهاجرين إلى القارب الخشبي، الذي يواصل بعد ذلك رحلته إلى أوروبا، في حين يعود مركب الصيد إلى ليبيا.

١١ - ووفقاً للمنظمة الدولية للهجرة ومفوضية شؤون اللاجئين، ففي الفترة من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ إلى ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٩، قامت قوات خفر السواحل الليبية والصيادون الليبيون بإنقاذ أو اعتراض طريق ٦٠٦٩ من اللاجئين والمهاجرين، مما يمثل انخفاضاً كبيراً مقارنة بالفترة المشمولة بالتقرير السابق (من ١ كانون الثاني/يناير إلى ١ آب/أغسطس ٢٠١٨) التي تم خلالها إنقاذ ١٢٩٤٥ أو اعتراض طريقهم. ولاحظت المفوضية زيادة في عدد حالات الإنزال في ليبيا خلال شهري أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠١٩ مقارنة بالأشهر السابقة، حيث تم إنقاذ ٢٥٦٠ من اللاجئين والمهاجرين أو اعتراض طريقهم في البحر، بما يتسق مع الزيادة في حالات الزيادة في المغادرة في شهور الربيع والصيف في السنوات السابقة. غير أنه مقارنة بالفترة نفسها من عام ٢٠١٨، قد انخفضت حالات الإنزال بقدر كبير. فقد أنزل ما مجموعه ٥٢٠٩ من الأفراد في ليبيا في شهري أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠١٨، وأنزل ٦٥٦٤ من الأفراد في الفترة نفسها من عام ٢٠١٧. ولا تزال مفوضية شؤون اللاجئين تقدم، بالتعاون مع الهيئة الطبية الدولية، المساعدة الطبية ومواد الإغاثة الأساسية لمن ينزلون في ليبيا قبل نقلهم إلى مركز احتجاز تابع للسلطات الليبية. وتُبلغ المفوضية بأن الأشخاص الذين قامت قوات خفر السواحل الليبية بإنقاذهم أو اعتراض طريقهم في البحر يضمنون، بترتيب تنازلي، أفراداً من السودان (٣٧ في المائة) ومالي (٨ في المائة) وكوت ديفوار (٧ في المائة) وبنغلاديش (٥ في المائة) والصومال (٥ في المائة). واستناداً إلى البيانات المتاحة، مثل الرجال البالغون ٧٨ في المائة من مجموع الأشخاص الذين تم إنقاذهم أو اعتراض طريقهم، في حين شكّلت النساء ١٢ في المائة والأطفال ١٠ في المائة.

١٢ - واستمرت شبكات الجريمة المنظمة عبر الوطنية في استغلال الحالة الأمنية السيئة في ليبيا لإجراء عمليات التهريب والاتجار بالبشر، مما يؤدي إلى تفاقم زعزعة الاستقرار وتقويض هياكل الحوكمة الليبية. وإضافة إلى ذلك، ظلت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا تتلقى معلومات موثوقة عن انحراط الدولة ومسؤولين محليين في شبكات التهريب والاتجار. وأبلغ فريق الخبراء المعني بليبيا في تقريره الأخير إلى مجلس الأمن (S/2018/812 و S/2018/812/Corr.1) بأن الجماعات المسلحة الليبية تحيى إيرادات كبيرة من فرض ضرائب على المرور وتوفير خدمات الحماية لقوافل المهجرين مقابل دفع مبالغ. وأعرب الفريق عن القلق من محاولات جماعات مسلحة مختلفة كسب شرعية من خلال التظاهر بدعم الجهود الرامية إلى مكافحة الهجرة غير النظامية، بهدف تلقي مساعدة تقنية ومادية من جهات أجنبية. وأعرب أيضاً عن القلق بشأن إفلات الذين ينتهكون حقوق الإنسان للمهاجرين بشكل ممنهج في ليبيا من العقاب، ولا سيما في ظل ضعف إنفاذ القانون وحالات الفراغ الأمنية.

١٣ - ولا يزال الأفراد الستة الذين أدرجتهم في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٨ لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا في قائمة الجزاءات بسبب الضلوع في تهريب المهاجرين خاضعين لحظر السفر وتجميد الأصول اللذين فرضهما المجلس في ذلك القرار<sup>(٢)</sup>. وفي الوقت نفسه، أبلغت لجنة

(٢) انظر: [www.un.org/press/en/2018/sc13371.doc.htm](http://www.un.org/press/en/2018/sc13371.doc.htm).

مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٣٧٤ (٢٠١٧) بشأن مالي عن ضلوع جماعات مسلحة في شمال مالي في تهريب مهاجرين إلى الجزائر، وربما غيرها إلى ليبيا (انظر S/2019/137). وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، أدرجت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٣٧٤ (٢٠١٧)، ضمن جملة أمور، فرداً واحداً في قائمة الجزاءات بوصفه خاضعاً لتدابير حظر السفر بموجب نظام الجزاءات المتعلق بمالي، على أساس ضلوعه في تهريب مهاجرين والاعتداء عليهم، بما في ذلك الاعتداء الجنسي<sup>(٣)</sup>.

### ثالثاً - تفتيش المراكب وحجزها قبالة الساحل الليبي والجهود ذات الصلة

١٤ - في إطار الجهود المبذولة لمنع ومكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص قبالة سواحل ليبيا، واصلت الدول الأعضاء تفتيش المراكب وحجزها بموجب القانون الدولي الواجب التطبيق وفي ممارسة السلطة التي يخولها قرار مجلس الأمن ٢٤٣٧ (٢٠١٨).

١٥ - وفي آذار/مارس ٢٠١٩، قرر مجلس الاتحاد الأوروبي تمديد ولاية عملية صوفيا حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، ولكن بوقف، مؤقت، لنشر أصولها البحرية. ومنذ أن بدأت العملية في حزيران/يونيه ٢٠١٥، أُبلغ عن أنها تصرفت في ٥٥١ مركباً واعتقلت ١٥١ من مهربي المهاجرين. وفضلاً عن ذلك، فقد أنقذت ٤٩ ٠٠٠ شخص في وسط البحر الأبيض المتوسط منذ إطلاقها. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استخدمت العملية، بدعم من جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي باستثناء الدنمارك، التي اختارت عدم المشاركة تلقائياً في جميع بعثات وعمليات السياسة المشتركة للأمن والدفاع، الأصول السطحية وشبه السطحية والجوية لدعم مهمتها الأساسية المتمثلة في تعطيل نموذج الأعمال التجارية لمهربي المهاجرين والمتجرين بالبشر في جنوب ووسط البحر المتوسط. وواصلت أيضاً تدريب قوات خفر السواحل والبحرية الليبية وإجراء أنشطة المراقبة وجمع المعلومات حول الاتجار غير المشروع بصنادرات النفط من ليبيا.

١٦ - ومنذ أن اتخذ في آذار/مارس ٢٠١٩ القرار القاضي بوقف استخدام الأصول البحرية السطحية مؤقتاً، اعتمدت عملية صوفيا على الأصول الجوية<sup>(٤)</sup> في تنفيذ ولايتها. ولا تزال ثمة ثلاث سفن حربية جاهزة للانطلاق إلى البحر في غضون مهلة قصيرة، إذا ما قررت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ذلك. وعند ملاحظة المراكب التي تعاني من شدة في وسط البحر الأبيض المتوسط، كانت الأصول الجوية للعملية تؤدي دوراً مهماً في الإبلاغ عن الحوادث لمراكز تنسيق عمليات الإغاثة في البحر ذات الصلة حتى يتسنى لها بدء عملية الاستجابة للبحث والإنقاذ. وتشير مفوضية شؤون اللاجئين إلى أن العديد من المراكب التي تعاني من الشدة والتي رصدتها عملية صوفيا كان قد غادرت من ليبيا، في مخالفة لمشورتها في هذا الشأن.

١٧ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) دعمها، حسب الاقتضاء وإذا لزم الأمر، لجهود الاتحاد الأوروبي في تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٥٧ (٢٠١٧)، الذي مُدّد

(٣) انظر: [www.un.org/press/en/2018/sc13639.doc.htm](http://www.un.org/press/en/2018/sc13639.doc.htm).

(٤) الأصول الجوية التي تدعم المهمة حالياً هي الطائرات CASA 235 (إسبانيا) و Merlin IV و Merlin III (لكسمبرغ) و Antonov An-28 B1R (بولندا) و P 72 A (إيطاليا) و Falcon 50 (فرنسا).

بموجب القرارين ٢٤٢٠ (٢٠١٨) و ٢٤٧٣ (٢٠١٩) فيما يتعلق بالمراكب المشتبه في خرقها لحظر توريد الأسلحة إلى ليبيا. ويُقدّم الناتو هذا الدعم في إطار عملية حارس البحار التابعة له.

## رابعاً - دعم ليبيا والجهود ذات الصلة لمكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر

١٨ - شملت تدابير مكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر قبالة الساحل الليبي تعزيز أجهزة مراقبة الحدود الليبية، بما في ذلك خفر السواحل الليبي وجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، من خلال بناء القدرات والتدريب، إلى جانب النشر المستهدف للأصول وشن العمليات البحرية في البحر الأبيض المتوسط وتنفيذ العقوبات المستهدفة ضد ستة من المتجرين بالبشر في ليبيا. ومع ذلك، يظل من الصعب التأكد من التأثير المشترك لتلك التدابير، خاصة فيما يتعلق بسلامة أولئك الذين ينتقلون.

١٩ - ومنذ عام ٢٠٠٤، ظلت ليبيا دولة طرفاً في بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. ولتهيئة الظروف لقوات خفر السواحل والبحرية الليبية للقيام تدريجياً بأخذ زمام تنفيذ هذين البروتوكولين داخل البحار الإقليمية لليبيا، تولت عملية صوفيا، اعتباراً من حزيران/يونيه ٢٠١٧ فصاعداً، موقف الخط الثاني، الذي يركز على جهود بناء القدرات التي أدخلت في ولاية العملية في آب/أغسطس ٢٠١٦، وبدعم توفير المعدات. وتنفذ تقارير العملية بأن قوات خفر السواحل والبحرية الليبية أصبحت أكثر نشاطاً منذ ذلك الحين في ممارسة جميع وظائف حراسة السواحل في بحرها الإقليمي.

٢٠ - واعتباراً من تموز/يوليه ٢٠١٩، قامت عملية صوفيا بتدريب ٤١٧ من ضباط خفر السواحل والبحرية الليبيين منذ توقيع مذكرة التفاهم مع خفر السواحل والبحرية في عام ٢٠١٦. ومن المتوقع تدريب عدد إضافي يصل إلى ٢٠٠ من الأفراد الليبيين في إيطاليا وكرواتيا واليونان بحلول نهاية عام ٢٠١٩. وتنفذ العملية بأنها تقوم بفحص جميع المشاركين، بالتعاون مع وكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون (يوروبول) والمحكمة الجنائية الدولية والمكتب المركزي الوطني في روما للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ووكالة حرس الحدود وخفر السواحل الأوروبية (فرونتكس) وأجهزة الأمن التابعة للدول، لضمان تلبية متطلبات التدريب، بما في ذلك عدم وجود سجل جنائي والشكوك في أنشطة غير مشروعة. وتشمل الدورات التدريبية محاضرات حول حقوق الإنسان والمنظور الجنساني وحماية اللاجئين وإجراءات اللجوء وتهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص وعمليات إنفاذ القانون التي تجري في البحر، والتي تنظم في شراكة مع المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية شؤون اللاجئين ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وبناءً على توصية منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) بتوفير التدريب على اتفاقية حقوق الطفل (انظر S/2018/807، الفقرة ٢٢)، فقد أُدرج اهتمام خاص بهذه الاتفاقية في محاضرة حقوق الإنسان منذ حزيران/يونيه ٢٠١٩. كما نظمت المنظمة الدولية للهجرة أربع دورات تدريبية لمسؤولين من وزارة الخارجية ووزارة العدل ووزارة الشؤون الاجتماعية في ليبيا بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص، وركزت على الإطار القانوني الدولي وحماية الضحايا ومساعدتهم.

٢١ - وإلى جانب التدريب، تلاحظ عملية صوفيا أن مراقبة خفر السواحل والبحرية الليبية تظل عنصراً أساسياً في برنامجها لبناء القدرات. وتستند آلية المراقبة المتوقعة في مذكرة التفاهم المبرمة مع خفر السواحل والبحرية الليبية إلى المعلومات اليومية المقدمة من خفر السواحل والعمليات البحرية الليبية، والمراقبة عن

بعد التي تضطلع بها الأصول الجوية للعملية والاجتماعات الدورية بين العملية وممثلي خفر السواحل والبحرية الليبيين. ولم يكن من الممكن حتى الآن نشر موظفي العملية على الساحل بغرض السماح بزيارات رصد لمدة أربعة أيام، مرتين شهريا، بسبب الوضع الأمني غير المستقر في ليبيا.

٢٢ - وأفادت عملية صوفيا بأنه في الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٩، قام خفر السواحل الليبي بنسبة ٥١ في المائة من عمليات الإنقاذ داخل البحر الإقليمي للبلد. ومنذ ١ نيسان/أبريل، وعلى الرغم من تدهور الوضع الأمني في ليبيا، فقد وصلت قوات خفر السواحل والبحرية الليبية قدراتها العملياتية في البحر والقيام بطلعات جوية روتينية وعمليات بحث وإنقاذ.

٢٣ - وتلاحظ عملية صوفيا أن مركز تنسيق الإنقاذ البحري الليبي، الذي ورد وصف إنشائه في تقريره السابق (انظر S/2018/807، الفقرة ١٢)، من المتوقع أن يصل إلى كامل قدراته التشغيلية في عام ٢٠٢٠. وبتعزيز المركز، يفيد الاتحاد الأوروبي بأن عمليات البحث والإنقاذ في منطقة البحث والإنقاذ البحرية التي تبلغ مساحتها ٧٤ ميلاً بحريا والتي أعلنت عنها ليبيا في آب/أغسطس ٢٠١٧، ستؤدي ليبيا تنسيقها بالكامل، وذلك باستخدام أصول داخلية وخارجية لأنشطة البحث والإنقاذ حتى ما يوازي خط العرض ٣٤° - ٢٠° شمالاً. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نجحت السلطات الليبية في إدخال معلوماتها المتعلقة بالبحث والإنقاذ في النظام العالمي المتكامل لمعلومات الشحن التابع للمنظمة البحرية الدولية كممارسة معتادة في إطار الخطة العالمية للبحث والإنقاذ الموسوعة بموجب الاتفاقية الدولية للبحث والإنقاذ لعام ١٩٧٩. ويواصل الاتحاد الأوروبي دعم إنشاء مركز تنسيق عمليات الإغاثة في البحر من خلال مشروع قيمته ٤٦,٣ مليون يورو لدعم الإدارة المتكاملة للهجرة والحدود في ليبيا كجزء من صندوقه الاستئماني لحالات الطوارئ لتحقيق الاستقرار والتصدي للأسباب الكامنة للهجرات غير النظامية.

٢٤ - ودعمًا لتنفيذ ولايتها، عملت عملية صوفيا أيضا على تعزيز العلاقات، بأساليب شملت تبادل المعلومات والتنسيق، مع العديد من وكالات الاتحاد الأوروبي مثل يوروبول ووحدة التعاون القضائي التابعة للاتحاد الأوروبي (يوروجست) ووكالة فرونتكس، وكذلك منظمات وطنية ودولية وإقليمية مثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وعملية "ماري سيكورو" ومكتب الادعاء العام الوطني لمكافحة المافيا ومكافحة الإرهاب في إيطاليا والمحكمة الجنائية الدولية والمنظمة الدولية للهجرة والإنتربول والناو ومفوضية شؤون اللاجئين ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وفي ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٩، وُقِّعت اتفاقية إجرائية لتبادل المعلومات بين العملية وفريق الخبراء المعني بليبيا.

٢٥ - وفي أيار/مايو ٢٠١٨، قرر مجلس الاتحاد الأوروبي، تعزيزًا للصلة بين الأمن الخارجي والداخلي لديه، إنشاء خلية نموذجية للمعلومات عن الجريمة ضمن العملية. وطوال الفترة المشمولة بالتقرير، أسهمت الخلية في تبادل المعلومات حول الأنشطة الإجرامية في وسط البحر المتوسط بين شبكة الاتحاد الأوروبي للعدالة والشؤون الداخلية والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ويوروبول وفرونتكس. وفي يومي ٢٣ و ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، استضافت العملية الدورة السابعة لمنتدى الوعي المشترك وفض النزاعات في منطقة البحر المتوسط في روما، إيطاليا، التي جرى فيها تبادل الدروس المستفادة والفرص المتاحة لمواصلة مواجهة النزاع وتنسيق جهود مكافحة التهريب بين بعثة الاتحاد الأوروبي لتقديم المساعدة الحدودية المتكاملة في ليبيا ويوروبول ويوروجست والمنظمة الدولية للهجرة ومفوضية شؤون اللاجئين وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا وغرفة الشحن البحري الدولية.

٢٦ - وواصل المرصد الأوروبي المعني بتهريب المهاجرين والاتجار بالبشر الذي أطلقه مكتب الادعاء العام الوطني لمكافحة المافيا ومكافحة الإرهاب في إيطاليا وقيادة عملية صوفيا في تموز/يوليه ٢٠١٧ تعزيز فهم عمليات تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص. ويهدف المرصد إلى تحديد ومحكمة الأفراد المشتبه في ارتكابهم تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص، والتنظيمات التي يشتبه في تورطها في تلك الأنشطة. وقد قارن المرصد، منذ إنشائه، المعلومات التي جمعتها العملية بأكثر من ٧٠٠ سجل قام بجمعها مكاتب الادعاء العام الإيطالية. واستنادا إلى البيانات الواردة في التقرير الثاني للمرصد، الذي يشمل الفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، فقد أبلغت عملية صوفيا السلطات القضائية الإيطالية عن ٢٠ من بين ١٥١ مهريا مشتبه في قيامهم بتهريب المهاجرين والاتجار بالبشر كانت قد اعتقلتهم العملية. ولا تزال الإجراءات القانونية ضد أولئك الأفراد العشرين مستمرة.

٢٧ - وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، قام المجلس الأوروبي بتعديل وتمديد ولاية بعثة الاتحاد الأوروبي لتقديم المساعدة الحدودية المتكاملة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠، بميزانية قدرها ٦١,٦ مليون يورو، لمساعدة السلطات الليبية في بناء هيكل أمن الدولة في البلد. وتركز البعثة على تقديم الدعم في مجالات إدارة الحدود وإنفاذ القانون والعدالة الجنائية بهدف الإسهام في الجهود المبذولة لتعطيل شبكات الجريمة المنظمة الضالعة، خصوصا، في تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر والإرهاب في ليبيا ومنطقة وسط البحر الأبيض المتوسط. وتلاحظ البعثة أن تعزيز حقوق الإنسان الأساسية وحمايتها يكمنان في صميم ولايتها، التي تشمل أيضا توفير دعم مرع للمنظور الجنساني وشامل للجميع.

٢٨ - وشرعت بعثة الاتحاد الأوروبي لتقديم المساعدة الحدودية في ليبيا والفريق الوطني الليبي المعني بأمن الحدود وإدارتها في صياغة كتاب أبيض عن أمن الحدود وإصلاحها في البلد ووجها الدعوة إلى بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا إلى جانب شركاء دوليين آخرين للمساهمة في ذلك. ويتضمن الكتاب مقترحات لهيكل شامل يضم وكالة تنسيقية واحدة للحدود البرية والجوية والبحرية تتولى المسؤولية عن عمليات التفتيش والمراقبة على الحدود، وكذلك وكالة لشؤون الهجرة، ووكالة للجمارك. وتهدف عملية الإصلاح المقترحة إلى دعم ليبيا في تولي السيطرة الكاملة على حدودها وفي تعطيل شبكات الجريمة المنظمة الضالعة في أنشطة غير مشروعة، بما في ذلك تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر. وما زال فريق عمل فرعي بحري تابع للاتحاد الأوروبي ومعني بليبيا نشطا في إطار الفريق العامل لإدارة الحدود للمساعدة في صياغة استراتيجية بحرية، بغية تحديد مجالات المسؤولية والتنسيق الشامل. وتعمل بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا عن كنب مع بعثة تقديم المساعدة الحدودية في دورها كمنسق للجهات الفاعلة الدولية الرئيسية في مجالات نشاطها لتحديد احتياجات التدريب وغيرها من أنشطة بناء القدرات، بما في ذلك مساعدة حكومة ليبيا على تحقيق المعايير الدولية في المطارات الرئيسية. وقد شملت هذه المساعدة تدريبا منتظما بشأن الوثائق المزورة والمزيفة نظمتها القوات المسلحة الملكية لهولندا. ولاستكمال الجهود التدريبية التي يبذلها الاتحاد الأوروبي لخفر السواحل الليبي، قامت بعثة تقديم المساعدة الحدودية، بالتعاون مع وكالة فرونتكس ووزارة الداخلية في إيطاليا، بتنظيم تدريب نموذجي للشرطة الساحلية الليبية، بما يشمل التحقيق في مسرح الجريمة والاتصال والإبلاغ وإجراء المقابلات وحقوق الإنسان الأساسية وتوفير الحماية.

٢٩ - ونفيد الاتحاد الأوروبي بأن إنشء بعثة تقديم المساعدة الحدودية لفريق التنسيق المعني بالجريمة المنظمة في شباط/فبراير ٢٠١٨، الذي يجري من خلاله تنسيق أنشطة إدارة التحقيقات الجنائية والإدارة



العامّة لمكافحة المخدرات ومكتب الإنتربول على نحو أفضل، بما يشمل جهود بناء القدرات، قد أظهر نتائج إيجابية في تحسين التنسيق بين السلطات الليبية في مكافحة الجريمة المنظمة. وشملت المبادرة زيارات دراسية إلى الشرطة النمساوية والشرطة الهولندية ويوروبول في الفترة المشمولة بالتقرير. كما واصلت بعثة تقديم المساعدة الحدودية دعم النظام القضائي الليبي، ولا سيما مكتب الادعاء العام، في تحسين قدرته على التحقيق والملاحقة القضائية لمكافحة الجريمة المنظمة. ومن خلال الفريق العامل المعني بتحسين العدالة الجنائية المنشأ حديثاً، والذي أنشئ بموجب مذكرة التفاهم بين بعثة تقديم المساعدة الحدودية ووزارة العدل في ليبيا، تجري مناقشة بناء القدرات في مجال تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر، لاستكمال الدعم المقدم بالفعل في المجالات ذات الصلة، مثل التعاون القانوني الدولي ومكافحة الإرهاب والجرائم المالية.

٣٠ - وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، وبمبادرة من الشيخ تميم بن حمد آل ثاني، أمير قطر، وُقعت مذكرة تفاهم بين قطر والاتحاد الأفريقي لإنشاء صندوق لدعم الجهود التي يبذلها الاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء فيه لإعادة دمج المهاجرين الذين يُعادون إلى أوطانهم بأمان في بلدانهم الأصلية. وتهدف الاتفاقية إلى تعزيز التعاون الإقليمي والشراكة لمعالجة دوافع الهجرة غير النظامية في منطقة الساحل. ومن خلال صندوق قطر للتنمية، يعترف الاتحاد الأفريقي وقطر أيضاً بإقامة شراكات مع المؤسسات المالية في البلدان المستهدفة لتصميم وتنفيذ برامج لدعم إعادة الإدماج الاقتصادي للعائدين إلى الوطن.

٣١ - وتفيد مفوضية شؤون اللاجئين بأنه، اعتباراً من تموز/يوليه ٢٠١٩، كان يوجد في ليبيا ٥٢ ٩٠٠ من اللاجئين وطالبي اللجوء المسجلين، ومعظمهم من الجمهورية العربية السورية (٤٣ في المائة) والسودان (٢١ في المائة) وإريتريا (١٣ في المائة). وفي عام ٢٠١٩ وحده، سجلت المفوضية أكثر من ٥ ٣٠٠ شخص، بمن فيهم أكثر من ٢ ٢٠٠ تم تسجيلهم في مراكز الاحتجاز. وكما ذُكر سابقاً، تواجه الغالبية العظمى من اللاجئين وطالبي اللجوء خطر الاعتقال والاحتجاز التعسفيين في ليبيا. وتشترك المفوضية في تقديم المساعدة الإنسانية في إطار سياسة بذل العناية الواجبة لمراعاة حقوق الإنسان في مراكز الاحتجاز بهدف ضمان الوصول إلى الأشخاص المعنيين بغرض تحديد الهوية والتسجيل وتلبية الاحتياجات الأساسية والقيام بالدعوة لإطلاق سراحهم من الاحتجاز أو استخدام بدائل للاحتجاز. وتشترك وكالات الأمم المتحدة مع السلطات الليبية في تقديم المساعدة الإنسانية إلى جانب عدد من تدابير تقييم المخاطر والتخفيف منها، لضمان ألا تزيد المساعدة المقدمة أو تطيل من خطر الاحتجاز أو تزيد من مخاطر التعرض لانتهاكات حقوق الإنسان، ضمن الإطار المحدد في سياسة الأمم المتحدة لبذل العناية الواجبة بشأن دعم الأمم المتحدة لقوات الأمن غير التابعة للأمم المتحدة.

٣٢ - ولا تزور مفوضية شؤون اللاجئين سوى مراكز الاحتجاز الرسمية الخاضعة لإدارة جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، حيث لا يزال الوصول مقيداً. ومنذ ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، قامت المفوضية، بالتعاون مع الهيئة الطبية الدولية ووكالة الإغاثة الإنسانية الليبية، بأكثر من ١ ٢٠٠ زيارة رصد للمراكز في جميع أنحاء ليبيا. وتقدر المفوضية أن هناك ٤ ٧٠٠ لاجئ ومهاجر من المحتجزين حالياً في البلد، بمن فيهم حوالي ٣ ٣٠٠ شخص مشمول باختصاص المفوضية. وإضافة إلى ذلك، تقدر السلطات الليبية أن الآلاف من اللاجئين والمهاجرين ما زالوا في أسر مهربي المهاجرين في مواقع غير محددة، حيث لا يمكن للمفوضية الوصول إليها. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدمت المنظمة الدولية للهجرة والمفوضية واليونيسف الرعاية الصحية الأولية والدعم النفسي والاجتماعي للاجئين المحتجزين والمهاجرين الذين تعرضوا للعنف البدني والجنسي والجنساني، بما في ذلك إطلاق النار من قبل مجموعة مسلحة في مركز

احتجاز قصر بن غشير في ٢٣ نيسان/أبريل مما أسفر عن إصابة أكثر من عشرة محتجزين بجروح. وواصلت المفوضية وشركاؤها الدعوة إلى إطلاق سراح اللاجئ والمهاجرين وإنهاء ذلك الاحتجاز.

٣٣ - وفي نيسان/أبريل، خصص مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية مبلغ مليوني دولار من الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ بغية تقديم المساعدة المنقذة للحياة للسكان المتضررين في ليبيا، بما في ذلك دعم النقل الآمن للمهاجرين واللاجئين المستضعفين من مراكز الاحتجاز في المناطق التي يُبلغ عن غارات جوية فيها. وهدف خطة الاستجابة الإنسانية لعام ٢٠١٩ لليبيا هو حماية المهاجرين واللاجئين والمشردين داخلياً من خلال توفير سبل الوصول الآمن والكريم إلى السلع الأساسية والخدمات العامة الحيوية، فضلاً عن تعزيز الحماية. وتعمل الجهات الفاعلة الإنسانية أيضاً على تعزيز جهود بناء القدرات لتعزيز المهارات والقدرات والكفاءات التقنية للمؤسسات والسلطات الليبية للاستجابة للاحتياجات الإنسانية الأوسع نطاقاً للمهاجرين واللاجئين في ليبيا، بما في ذلك إدارة الهجرة وتنظيمها.

٣٤ - وأعربت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، في ملاحظاتها الختامية بشأن ليبيا المؤرخة ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٩، عن قلقها بشأن انتهاكات حقوق الإنسان التي يتعرض لها بانتظام المهاجرون في ليبيا. وفي عام ٢٠٠٤، انضم البلد إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. ودعت اللجنة السلطات الليبية إلى تجريم الهجرة غير النظامية والتحقيق بشأن الأشخاص أو الجماعات التي تستغل العمال المهاجرين، وملاحقة أولئك الأشخاص أو الجماعات قضائياً.

٣٥ - وتواصل مفوضية شؤون اللاجئين العمل من أجل إيجاد حلول خارج ليبيا لأولئك الذين لديهم احتياجات للحماية الدولية، ولا سيما أكثرهم ضعفاً، بما في ذلك من خلال إعادة التوطين. وفيما يتعلق بتلك الحلول، تجري عمليات المغادرة بالتنسيق مع السلطات وبحسب الوضع الأمني. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، أنشأت المفوضية آلية للعبور في حالات الطوارئ في النيجر لتسهيل عمليات الإجلاء من الاحتجاز للأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية في أثناء إيجاد حلول في النيجر. كما دعمت المفوضية اللاجئين وطالبي اللجوء بجمع شمل الأسر أو تقديم المشورة إلى الراغبين في العودة إلى بلدهم الأصلي. ومنذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، دعمت المفوضية إجلاء وإعادة توطين ٤٤٠٣ من اللاجئين من ليبيا (٢٩١٢ إلى آلية العبور في حالات الطوارئ في النيجر، و ٧١٠ إلى إيطاليا، و ٣٩٨ إلى مركز العبور في حالات الطوارئ في رومانيا، و ٣٨٣ إلى بلدان أخرى). وغالبية الذين غادروا حتى الآن في عام ٢٠١٩ هم من الأسر، ويليهم الأطفال غير المصحوبين بذويهم، والنساء غير المتزوجات أو الأسر التي ترأسها إناث. وفي عام ٢٠١٩، أبرمت المفوضية اتفاقاً مع حكومة رواندا لإنشاء مركز عبور في حالات الطوارئ. وفي حين أن الزيادة في عدد الدول الملتزمة بإعادة توطين اللاجئين الذين تم إجلاؤهم من ليبيا قد مكنت المفوضية من جلب المزيد من الناس إلى بر الأمان، فهي تشجع الدول على أن تكون أكثر اتساقاً في معايير وإجراءات الاختيار، لتجنب التأخير غير المبرر والاحتجاز المطول. ومنذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، قدمت المنظمة الدولية للهجرة الدعم المالي واللوجستي لـ ٣١٩٤٦ من المهاجرين للعودة إلى ٣٩ بلداً أصلياً، من خلال برنامجها للعودة الطوعية الإنسانية وفي إطار فرقة العمل المشتركة بين الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة المعنية بالهجرة. ومن بين هؤلاء، عاد ٦٢٩ ٣٠ شخصاً إلى بلدان الاتحاد الأفريقي، خاصة في منطقة الساحل.

٣٦ - وواصل الاتحاد الأوروبي تشجيع الدول الأعضاء فيه على تكثيف جهودها وكذلك الإسراع في عمليات الإجلاء وإعادة توطين اللاجئين من ليبيا والنيجر، بما في ذلك من خلال رسالة مشتركة بعثتها الممثلة السامية للاتحاد الأوروبي المعنية بالشؤون الخارجية والسياسة الأمنية، فيديريكا موغريني، والمفوض الأوروبي للهجرة والشؤون الداخلية والمواطنة، ديميتريس أفرامولوس. كما وجهت المفوضية الأوروبية الدعوة إلى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لمتابعة جهود إعادة التوطين في سياق خطة الاتحاد الأوروبي لإعادة التوطين لعام ٢٠٢٠. وفي ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، أكد قادة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، من خلال اعتماد خطة استراتيجية جديدة للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٤، أنهم مصممون على مواصلة تطوير سياسة شاملة للهجرة تعمل على نحو كامل؛ وأنهم سيواصلون تعميق التعاون مع بلدان المنشأ والعبور لمكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر وضمان العودة الفعالة والعمل على تحقيق توافق في الآراء بشأن لائحة دبلن الثالثة وإصلاحها على أساس توازن بين المسؤولية والتضامن، مع مراعاة حالة الأشخاص الذين يصلون بعد عمليات البحث والإنقاذ.

٣٧ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، افتتحت مفوضية شؤون اللاجئين أول مرفق للتجميع والمغادرة في طرابلس. ويُعزّم أن يستضيف المرفق اللاجئين المعرضين للخطر في بيئة أكثر أماناً في حين تجري استبانة حلول لهم، بما في ذلك إعادة التوطين أو جمع شمل الأسرة أو العودة الطوعية أو الإجلاء إلى مرافق أخرى للطوارئ. وظلت اليونيسف تعمل على تعزيز برامج حماية الطفل في المرفق، الذي تديره المفوضية ووكالة الإغاثة الإنسانية الليبية ووزارة الداخلية. ويعد المرفق واحداً من مجموعة من التدابير الرامية لتوفير بدائل ناجعة للاحتجاز، تهدف إلى ضمان حرية الحركة لمن يحتاجون إلى الحماية الدولية. ومنذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، عبر ١٢٧ لاجئاً من خلال المرفق، بمن فيهم أكثر من ٩٠٠ في عام ٢٠١٩. كما تساعد المفوضية في ليبيا اللاجئين وطالبي اللجوء في الحصول على المشورة والمساعدة الطبية والتدخلات القائمة على النقد من خلال المركز المجتمعي النهاري في طرابلس. وهي تعمل على تعزيز التواصل مع المجتمعات الحضرية، بما في ذلك زيادة الوعي بشأن تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر.

٣٨ - وفيما يتعلق بالأطفال المهاجرين، واصلت اليونيسف بذل الجهود لتطوير بدائل للاحتجاز، وتوفير المساعدة المنقذة للحياة للأطفال المحتجزين، وضمان وجود آليات تحقيق المصلحة الفضلى للسماح بإيجاد حلول طويلة الأجل لأضعف الأطفال. وخلال عام ٢٠١٨، عملت اليونيسف مع المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية شؤون اللاجئين والسلطات المحلية ومقدمي خدمات حماية الأطفال الرئيسيين الآخرين لوضع خطط عمل مشتركة لدعم الأطفال أثناء التنقل من خلال توفير خدمات الحماية. وتواصلت اليونيسف أيضاً بذل جهودها للدعوة لدى السلطات الليبية لتوفير بدائل غير احتجازية وتدابير مجتمعية للاحتجاز للأطفال المهاجرين وأسرهم، كحل مؤقت حتى يتم التوصل إلى حل دائم، وفقاً لمصلحة الطفل الفضلى. وهي تعمل مع السلطات والشركاء الليبيين لإنشاء مراكز مؤقتة للأطفال كبديل للاحتجاز من خلال توفير الخدمات للأطفال الضعفاء. وإضافة إلى ذلك، استمرت في توفير خدمات حماية الطفل والدعم النفسي والاجتماعي الهامة للأطفال أثناء التنقل، من أجل تعزيز صحتهم النفسية الاجتماعية وقدرتهم على الصمود.

٣٩ - ونظراً لكون ليبيا دولة طرفاً في الاتفاقية الدولية للبحث والإنقاذ في البحر لعام ١٩٧٩، قدمت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا الدعم لتنفيذ الاتفاقية من خلال صياغة إجراءات تشغيل موحدة بشأن

الجوانب المتصلة بإمكانية الوصول والمساعدة الإنسانية للاجئين والمهاجرين في سياق الإنقاذ في البحر. ومشاريع الإجراءات تخضع للاستعراض حاليا.

## خامسا - الجهود الدولية لمكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر

٤٠ - تواصل الأمم المتحدة دعم وتنسيق الجهود الدولية لمكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص. وفي إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين الذي اعتمده الجمعية العامة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ تعهدت الدول الأعضاء بالتزامها بالحماية الكاملة لحقوق الإنسان الواجبة لجميع اللاجئين والمهاجرين، بصرف النظر عن وضعهم، وبوضع اتفاق عالمي بشأن اللاجئين واتفاق عالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية بحلول عام ٢٠١٨. وأيدت الجمعية العامة الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية وأكدت الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وفي كلا الاتفاقين، أُشير إلى الجهود الرامية إلى مكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر. ويجسد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية التزاما من الدول الأعضاء بتوفير الموارد والخبرات لتعزيز الجهود الدولية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين. ويجسد الاتفاق الخاص بالهجرة التزاما ببذل جهود دولية منسقة للبحث والإنقاذ، وكذلك وضع حد لإفلات شبكات الاتجار من العقاب، وتوفير الحماية من الملاحقة القضائية لضحايا التهريب.

٤١ - وأدان مجلس الأمن، في قراره ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، بأشد العبارات الاتجار بالبشر في المناطق المتضررة من النزاعات المسلحة. وكرر تأكيد الصلة بين الاتجار بالأشخاص والعنف الجنسي والجسدي والإرهاب وغير ذلك من أنشطة الجريمة المنظمة، التي قد تطيل أمد النزاعات وحالات عدم الاستقرار وتؤدي إلى تفاقمها، أو تزيد من حدة وقعها على السكان المدنيين.

٤٢ - وفي عام ٢٠١٨، أصدر المكتب المعني بالمخدرات والجريمة ورقة مواضيعية عن مكافحة الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع والتقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص، الذي يركز على الروابط بين الاتجار وحالات النزاع. وفضلا عن ذلك، نشر المكتب في عام ٢٠١٨ أول دراسة عالمية عن تهريب المهاجرين، تقدم لمحة شاملة عن تهريب المهاجرين وتأثيره في جميع أنحاء العالم. وفيما يتعلق بالبحر الأبيض المتوسط، يُعتبر النيجر بلد عبور رئيسي لطرق التهريب من غرب إفريقيا إلى شمال إفريقيا، ولا سيما ليبيا، في الرحلات المتجهة إلى أوروبا. ولمعالجة ذلك، يواصل المكتب دعم حلقات العمل لبناء القدرات في منطقة الساحل، في شراكة مع شبكة السلطات المركزية والمدعين العامين لمكافحة الجريمة المنظمة في غرب أفريقيا.

٤٣ - ودعمت مفوضية شؤون اللاجئين الحملة الإعلامية المعنونة "سرد القصة الحقيقية" التي تسهل الحوار داخل المجتمعات المحلية في شرق أفريقيا للمساعدة في مواجهة التضليل بشأن الرحلات غير النظامية وتوفير بدائل مفيدة. وقد راقبت المبادرة عن كثب الروايات المتغيرة التي يستخدمها المهربون وعدلت رسالتها مع استهداف الأشخاص الأكثر عرضة للخطر. وعلى سبيل المثال، في الصومال، وبفضل السرد المضاد ومشاركة الآباء والجيران، واجه مهربو المهاجرين صعوبات في إعلان وعودهم بمستقبل أكثر إشراقا للأطفال. وانتقل المهربون بالتالي إلى استهداف الأطفال والشباب بشكل مباشر، وتسعى الحملة الآن إلى معالجة هذا الأمر من خلال إبلاغ الأطفال المعنيين عن فرص التعليم والتوظيف.

٤٤ - وتواصل منظومة الأمم المتحدة تنسيق التدخلات الرامية إلى منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته وحماية ضحايا الاتجار ودعمهم، بما في ذلك من خلال فريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص، الذي يضم ٢٣ كياناً تابعاً للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات والهيئات الإقليمية ذات الصلة. ومنذ عام ٢٠١٨، يستضيف المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بصفته منسق فريق التنسيق، أمانة الفريق في مقره. وفي عام ٢٠١٩، تشترك في رئاسة الفريق هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، اللتان تعملان على ضمان اتباع نهج على نطاق المنظومة، يركز على الناجين ويستجيب للاعتبارات الجنسانية لمنع ومكافحة الاتجار بالبشر، ويرتكز على نهج قائم على حقوق الإنسان. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، وضع المكتب، بالتعاون مع إدارة عمليات السلام، نموذجاً تدريبياً بشأن الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين لأغراض التدريب في إطار البعثة لأفراد الشرطة العاملين في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي. ومن المقرر استخدام هذا النموذج لتقديم دورة لتدريب المدربين لضباط الشرطة في البعثة المتكاملة، الذين سيقومون في وقت لاحق بتقديم التدريب إلى أفرادهم.

## سادسا - المسائل الرئيسية

٤٥ - كما ورد في تقريره السابق، فإن ليبيا ليست بعد دولة طرفاً في الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١. ولكنها من الدول الموقعة على اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية التي تحكم المظاهر الخاصة بمشاكل اللاجئين في إفريقيا لعام ١٩٦٩. وفي الوقت نفسه، لم تعتمد بعد تشريعات للجوء ولم تضع إجراءات للجوء. ومما يثير القلق أنه بموجب القانون الليبي، لا يزال يجري تجريم جميع أشكال الدخول أو الإقامة أو المغادرة غير النظامية، ولا تعترف السلطات الليبية بالكامل بولاية مفوضية شؤون اللاجئين في توفير الحماية الدولية ومراقبة تطبيقها.

٤٦ - وهناك قلق عميق بشأن الاحتجاز المنهجي والتعسفي للاجئين والمهاجرين الذين يصلون إلى ليبيا. والجدير بالذكر أن عدداً يقدر بـ ٣٥٠٠ لاجئاً ومهاجر يقيمون في مراكز تقع في مناطق اشتباكات أو تحرق بما احتمالات الاشتباكات. وفي ٢ تموز/يوليه ٢٠١٩، أصابت قذيفتان مركز احتجاز تاجوراء، مما أسفر عن مقتل ٥٣ من المهاجرين المحتجزين وإصابة ١٣٠ على الأقل، بمن فيهم نساء وأطفال. وأكرر أنني أدین هذا الحادث المريع بأقوى العبارات. وقد لاحظ كل من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا أن الحادث قد يكون بمثابة جريمة حرب، وقد دعوت، بتأييد من المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية شؤون اللاجئين، إلى إجراء تحقيق مستقل في الحادث ومحاسبة المسؤولين. وفي ١ آب/أغسطس، أعلن وزير الداخلية في ليبيا، فتحي باشا أغا، عن إغلاق ثلاثة مراكز احتجاز في تاجوراء ومصراتة والخمس. ورحبت مفوضية شؤون اللاجئين بالإعلان وتقوم مع الشركاء برصد أي عملية نقل أو إطلاق محتمل للاجئين والمهاجرين. ويجري إعداد خطة طوارئ للإفراج المحتمل عن جميع اللاجئين والمهاجرين من الاحتجاز إلى مناطق حضرية. ولكن في وقت إعداد هذا التقرير، كانت مراكز الاحتجاز لا تزال تعمل.

٤٧ - وتفيد بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا بأنه لا تزال ثمة مزاعم ذات مصداقية عن احتجاز لاجئين ومهاجرين بالقرب من منشآت عسكرية، وعن تخزين أسلحة وذخائر داخل مراكز الاحتجاز، وعن إجبار لاجئين ومهاجرين على تقديم الدعم اللوجستي لجماعات مسلحة تسيطر على مراكز

للاحتجاز. وتفيد التقارير بأن مراكز الاحتجاز، بما فيها الخمس وسوق الخميس والزاوية، أصبحت ملاذات للاحتجاز غير المشروع بالأشخاص وتهريب المهاجرين واحتمال الاختفاء القسري. ومنذ بدء الهجمات في ليبيا في ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٩، تم إرسال مئات الأشخاص الذين اعترضهم خفر السواحل الليبي إلى مراكز الاحتجاز التي يديرها جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، وكذلك إلى مراكز غير رسمية تسيطر عليها ميليشيات. وقد اختفى آخرون بعد وصولهم، بما في ذلك من مركز احتجاز غير رسمي في الخمس. ولم يأت رد على طلبات لتحديد مكان أولئك الأشخاص وجهت إلى حكومة الوفاق الوطني. وهناك قلق خاص من أن الاحتجاز المنهجي من قبل السلطات الليبية للاجئين والمهاجرين لا يتضمن استثناءً للقاصرين. وتلاحظ اليونيسف أن احتجاز الأطفال على أساس وضع هجرتهم أو هجرة والديهم أو أوصيائهم محظور حظراً تاماً في اتفاقية حقوق الطفل، لأنه لا يمكن اعتبار ذلك في صالح الطفل على الإطلاق.

٤٨ - وتلاحظ بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى ليبيا، نقطة مغادرتهم إلى أوروبا، يبلغون عن احتجازهم بصورة منهجية في ظروف تعسفية، بما في ذلك التعرض للجوع والضرب المبرح والحرق بالمعادن الساخنة والصعق بالكهرباء والعنف الجنسي والجنساني، واستغلال النساء والفتيات وكذلك الرجال والأولاد، غالباً بهدف ابتزاز المال من أسرهم. ولاحظت اليونيسف أن ما يقرب من نصف جميع النساء والأطفال المهاجرين يبلغون عن ممارسة العنف الجنسي أثناء عبورهم إلى ليبيا أو أثناء وجودهم فيها، ووجدت أن النساء والفتيات من إريتريا وإثيوبيا والصومال اللاتي يمررن عبر السودان، غالباً ما يأخذن معهن وسائل منع الحمل الطارئة في طريقهن إلى ليبيا خوفاً من العنف الجنسي والجنساني. كما اكتشفت البعثة والمفوضية أن اللاجئين والمهاجرين يُباعون بشكل متكرر من جماعة إجرامية إلى أخرى ويُطلب منهم دفع الفدية عدة مرات قبل إطلاق سراحهم أو نقلهم إلى المناطق الساحلية في انتظار عبور البحر الأبيض المتوسط. وتُبلغ المنظمة الدولية للهجرة عن زيادة واضحة في عمليات الاختطاف في هذا الصدد. وفضلاً عن ذلك، تشير بعثة الأمم المتحدة ومفوضية حقوق الإنسان إلى أنه، خلال الرحلة من بلدهم الأصلي عبر منطقة الساحل، فقد عدد لا يحصى من اللاجئين والمهاجرين أرواحهم في أثناء الأسر إثر إطلاق النار عليهم أو تعذيبهم حتى الموت أو تركهم ليموتوا بسبب الجوع أو الإهمال الطبي.

٤٩ - وتفيد التقارير بأن خطر العنف الجنسي والجنساني الذي يواجه النساء والفتيات اللاجئات والمهاجرات، وكذلك الرجال والأولاد، في مراكز الاحتجاز في ليبيا مرتفع للغاية. وتم تسجيل العنف الجنسي، كالاغتصاب، الذي يُستخدم كشكل من أشكال التعذيب ويؤدي في بعض الحالات إلى الوفاة، ويشمل مرتكبه حراس تابعون لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية والجماعات المسلحة، باعتباره أسلوباً معتاداً للسيطرة على المهاجرين وإذلالهم في تلك المراكز. وما زالت تلك الأساليب تُرتكب دون عقاب. وتحتجز النساء بشكل مُعتاد في مرافق من دون حراسات، ويفحصهن وهن عاريات رجال أو أمام رجال، وهناك تجاهل منتظم لخصوصيتهن في مرافق المياه والصرف الصحي. وتفتقر النساء والفتيات إلى الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك لوازم نظافة الدورة الشهرية واحتياجات الحوامل أو المرضعات. كما وُجدت نساء محتجزات أصبحن حوامل أثناء أسرهن في مراكز الاحتجاز.

## سابعاً - الملاحظات

٥٠ - في تقارير السابقة عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٢٤٠ (٢٠١٥) والقرارات اللاحقة (S/2018/807 و S/2017/761 و S/2016/766)، بدأت ملاحظاتي بالثناء أولاً على الرجال والنساء الشجعان الذين يقومون بعمليات البحث والإنقاذ في البحر الأبيض المتوسط. وأود أن أكرر تحياتي وثنائي على أولئك الذين يواصلون إنقاذ الأرواح في البحر، معرضين أنفسهم لخطر كبير. وفي الوقت نفسه، وفي فترة إعداد هذا التقرير، انخفض عدد عمليات البحث والإنقاذ في البحر الأبيض المتوسط بقدر كبير. وقد أوقفت مؤقتاً الأصول البحرية التابعة لعملية صوفيا منذ آذار/مارس ٢٠١٩. كما قُلِّصت أنشطة البحث والإنقاذ التي تقوم بها مراكب المنظمات غير الحكومية بشدة، وذلك خصوصاً نتيجة للقيود الإدارية والقانونية المفروضة على هذه المراكب والقيود المفروضة على وصول اللاجئين والمهاجرين إلى أوروبا.

٥١ - ويعني الغياب الحالي للأصول البحرية بحكم الأمر الواقع أنه لم يكن من الممكن تفتيش وضبط المراكب في المياه الدولية قبالة الساحل الليبي، للاشتباه في تهريب المهاجرين أو الأسلحة، فيما يتعلق بحظر الأسلحة المفروض على ليبيا عملاً بالقرارين ٢٤٣٧ (٢٠١٨) و ٢٤٧٣ (٢٠١٩)، على التوالي. وهذا أمر مثير للقلق، خاصة في خضم النزاع المستمر في ليبيا.

٥٢ - وفي حين أن طريق وسط البحر الأبيض المتوسط قد أصبح أكثر فتكاً خلال الفترة المشمولة بالتقرير، فقد توفي عدد أكبر من الأشخاص أيضاً في كل من شرق وغرب البحر الأبيض المتوسط في عام ٢٠١٩ مقارنة بالأعوام السابقة، مما يسלט الضوء على الخطر المستمر في هذين الطريقتين، والذي تفاقم بسبب تناقص قدرات البحث والإنقاذ. وأود أن أؤكد أن حياة كل إنسان ثمينة وأن حياة الذين تقطعت بهم السبل في البحر ثمينة بالمثل. ويتجسد ذلك في الشرط الثابت بموجب القانون الدولي الذي يقضي بإنقاذهم وفي شرط نقلهم إلى مكان آمن، وكلاهما يردان في الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار، لعام ١٩٧٤، والاتفاقية الدولية للبحث والإنقاذ في البحار، لعام ١٩٧٩. وأناشد جميع الدول الأعضاء بتنفيذ ودعم وتيسير عمليات البحث والإنقاذ في البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك بواسطة المراكب غير الحكومية والتجارية. ولا ينبغي إعاقه أي شخص أو تجريمه أو وصمه بسبب إنقاذ الأرواح في البحر. ويجدوني أمل قوي في أن يتم الاتفاق على ترتيب موثوق به ويمكن التنبؤ به للوصول السريع والأمن لأولئك الذين يجري إنقاذهم في البحر، مع الاسترشاد بشعور مطلوب بشدة بالتضامن والمسؤولية، والارتكاز على عملية تعطي الأولوية لحقوق الأشخاص ورفاههم وسلامتهم، وفقاً للقانون الدولي. وأرحب بالمبادرات الأولية بين الدول الأوروبية للاتفاق على آلية تضامن وأحثها على التوصل إلى خاتمة فورية وناجحة لها. ولا تزال الأمم المتحدة على استعداد لدعم تطوير هذا النهج المشترك.

٥٣ - وأذكّر جميع الدول الأعضاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار والاتفاقية الدولية للبحث والإنقاذ في البحار لعام ١٩٧٩ والتي تقضي بأن الأشخاص الذين يجري إنقاذهم في البحر يجب نقلهم إلى مكان آمن وفي ظروف تحفظ حقوقهم الإنسانية، بما في ذلك التقيد بمبدأ عدم الإعادة القسرية. ومنذ الهجوم الذي وقع في نيسان/أبريل ٢٠١٩ في النزاع الليبي، لم يزد الوضع الأمني في البلد إلا تدهوراً. ويساورني الجزع من أن اللاجئين والمهاجرين يكونون حبيسي مراكز الاحتجاز، حيث يتعرضون لخطر التضرر من الاشتباكات الجارية. وفضلاً عن ذلك، أشعر بالقلق إزاء تقلص حيز العمل الإنساني في البلد، مما يعيق الوصول إلى المعلومات حول اللاجئين والمهاجرين هناك وجهود الحماية

التي تستهدفهم. وفي ضوء الوضع الأمني المتقلب في ليبيا ومخاطر الحماية الخاصة في البلد، بما في ذلك الاحتجاز، لا نفي ليبيا بمعايير تعيينها كمكان آمن أو كبلد ثالث آمن لغرض الإنزال.

٥٤ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قام خفر السواحل الليبي، الذي تولى تدريجياً المزيد من المسؤوليات، بإنقاذ أغلبية اللاجئين والمهاجرين الذين يحاولون عبور البحر الأبيض المتوسط عبر طريق وسط البحر أو اعتراض طريقهم. وأبدت السلطات الليبية التزاما بإنقاذ الأشخاص المعرضين للخطر في البحر، حتى في ظل ظروف صعبة للغاية. وإني أرحب بجهود الدول الأعضاء لدعم وتدريب السلطات الليبية، بما يشمل مسائل حقوق الإنسان والحماية.

٥٥ - ومع ذلك، ما زلت أشعر بقلق عميق إزاء الحالة التي يجري فيها إنزال الأشخاص الذين يجري إنقاذهم أو اعتراض طريقهم واحتجازهم بصورة منهجية. وثمة تساؤل حول اتساق هذا الوضع مع القانون الدولي. فالوضع لا يمكن احتماله. وأناشد السلطات الليبية بالوفاء بالتزاماتها ذات الصلة بموجب القانون الدولي وأن تنظر، عند القيام بذلك، وعلى سبيل الأولوية، في بدائل للاحتجاز. وأرحب بالقرار الذي اتخذته وزارة الداخلية في ليبيا بإغلاق ثلاثة مراكز احتجاز في مصراتة وتاجوراء والخمس، وكذلك بالجهود التي تبذلها السلطات الليبية لإغلاق المراكز المتبقية. وأشجع على التنفيذ الفوري لعمليات الإغلاق تلك، بالتنسيق الوثيق مع كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة. وفي غضون ذلك، أمل أن تتيح السلطات الليبية لكيانات الأمم المتحدة فرص الوصول دون عائق إلى مراكز الاحتجاز في ليبيا. وهناك حاجة إلى بذل المزيد من الجهود لضمان تسجيل اللاجئين والمهاجرين في جميع نقاط الإنزال في ليبيا، وكذلك لضمان حماية حقوقهم الإنسانية طوال فترة إقامتهم في البلد، وفقاً لمعايير حقوق الإنسان الدولية.

٥٦ - ويمتد قلقي العميق إلى الآلاف العديدة من اللاجئين والمهاجرين المقيمين خارج مراكز الاحتجاز الرسمية، التي تتوافر معلومات ضئيلة عنها وسبل الوصول إليها مُقيّدة. ويعد المستوى العالية للعنف الجنسي والجنساني التي تواجهها النساء والفتيات خاصة، ويواجهها أيضاً الرجال والفتيان، أثناء الرحلة عبر ليبيا، بما في ذلك في أثناء الاحتجاز، غير مقبول. وهذا يحتاج إلى معالجة على سبيل الاستعجال. وأؤيد دعوة المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى المجتمع الدولي للعمل على توفير ممرات إنسانية للاجئين والمهاجرين حتى يمكن إجلاؤهم إلى أماكن آمنة وفقاً للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين، بما في ذلك من خلال نقلهم إلى بلدان ثالثة. وستواصل الأمم المتحدة دعم النقل الآمن والإجلاء للمهاجرين واللاجئين خارج ليبيا. وأدعو السلطات الليبية، وكذلك المجتمع الدولي، إلى تكثيف الجهود في هذا الصدد.

٥٧ - ويعتمد المتجرون بالأشخاص ومهربو المهاجرين عبر ليبيا على شبكات من الأشخاص الذين يسهلون اللوجستيات وغيرها من ترتيبات الحركة إلى البلدان المجاورة والمنطقة الأوسع نطاقاً. وهناك حاجة إلى تحسين تبادل المعلومات بين المنظمات والكيانات الدولية ذات الصلة، وكذلك الحكومات، لتعزيز القدرة الوقائية ومواصلة تعطيل نماذج الأعمال التي يستخدمها مهربو المهاجرين والمتجرون بالبشر. ومن ثم، فإنني أوصي بزيادة تبادل المعلومات بين فريق الخبراء المعني بليبيا وفريق الخبراء المعني بمالي والإنتربول والمؤسسات ذات الصلة في الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك وكالة فرونتكس وعملية صوفيا وبعثة الاتحاد الأوروبي المتكاملة لتقديم المساعدة الحدودية في ليبيا. وفي الوقت نفسه، أشعر بقلق عميق لاستمرار تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص قبالة الساحل الليبي في الإفلات من العقاب، وأدعو السلطات المعنية إلى



ضمان الوصول إلى العدالة لأولئك الذين سقطوا ضحية لإساءة المعاملة على أيدي المهربين والمُتَّجِرين ومساعدتهم، وإلى محاسبة أولئك المسؤولين.

٥٨ - وإن تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر إلى الأراضي الليبية وغيرها ومن سواحل ليبيا يسهمان في تقويض عملية تحقيق السلام والاستقرار في البلد. ولا يزال الهدف الرئيسي هو وضع حد للقتال وإيجاد حلول دائمة ومستدامة بدعم كامل من مجتمع دولي متماسك. وأدعو جميع الدول الأعضاء إلى دعم الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة، واستخدام أي نفوذ لديها، لإقناع الأطراف بوقف الأعمال القتالية دون شروط مسبقة وبمحسن نية وكذلك بالعودة إلى العملية السياسية.

٥٩ - ومن الواضح أن حالات النزاع وانعدام الأمن وعدم المساواة والفقر وسوء الإدارة، التي تفاقمت بسبب التدهور البيئي وتغير المناخ، تُوجد الظروف الاجتماعية والاقتصادية المتقلبة التي تسبب النزوح نحو البحر الأبيض المتوسط. وإننا نحتاج مجتمعين إلى مضاعفة جهودنا لتحويل نهج رد الفعل الذي نتبعه تجاه تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر إلى نهج أكثر شمولية محوره الإنسان. وتقدم خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وكذلك الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين والاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية إرشادات مهمة في هذا الصدد. وستواصل الأمم المتحدة بذل كل جهد ممكن لدعم الدول في معالجة أسباب التشرّد القسري ودوافع الهجرة غير النظامية، مع مساعدة بلدان الأصل والعبور والمقصد في تنفيذها العملي للاتفاقيين وأهداف التنمية المستدامة.